

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

1292 - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب قال ابن شهاب .

أبواه يدعي الإسلام فطرة على ولد أنه أجل من لغية كان وإن متوفى مولود كل على يصلى ٧ الإسلام أو أبوه خاصة وإن كانت أمه على غير الإسلام إذا استهل صارخا يصلي عليه ولا يصلى على من لا يستهل من أجل أنه سقط فإن أبا هريرة B كان يحدث قال النبي A (ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء) . ثم يقول أبو هريرة B { فطرة ا [التي فطر الناس عليها] الآية .

[ش أخرجه مسلم في القدر باب معنى كل مولود يولد على الفطرة . . رقم 2658 .

(لغية) من الغواية وهي الضلالة أي كل مولود يصلى عليه إذا كان أحد أبويه مسلما ظاهرا وإن كان مولودا من كافرة أو زانية أو نحوهما . (فطرة الإسلام) ملته وطريقته . (استهل صارخا) علمت حياته عند الولادة بصراخ أو غيره . (سقط) جنين سقط قبل تمامه . (يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه) يجعلانه يهوديا أو نصرانيا أو مجوسيا حسب ملتتهما بترغيبهما له في ذلك أو بتبعيته لهما . (تنتج البهيمة) تلد الدابة العجماء . (بهيمة جمعاء) تامة الأعضاء مستوية الخلق . (تحسون) تبصرون . (جدعاء) مقطوعة الأذن أو الأنف أو غير ذلك أي إن الناس يفعلون بها ذلك فكذلك يفعلون بالولود الذي يولد على الفطرة السليمة . (اقرؤوا إن شئتم) أن تتأكدوا هذا المعنى . (فطرة ا []) ملة الإيمان والتوحيد ومعرفة الخالق سبحانه . (فطر الناس) خلقهم . (الآية) (الروم 30]